قرار مجلس مدينة حلب رقم 98 لعام 2007

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى الموضوع الثاني من تقرير لجنه الخدمات المقدم الى مجلس مدينه حلب تاريخ 15/5/2007

وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم /9/ المنعقدة بتاريخ 17/5/2007 من دورته العادية الثالثة

يقرر ما يلي:

مادة1- تضاف الماده التاليه الى قرار مجلس مدينه حلب رقم 60 لعام 2007

أ- يتم الترخيص لمهنه الصيدليات في حي الحمدانيه وحي هنانو ضمن كتلة البناء فقط ويمنع توسيع الفتحات افقيا وشاقوليا من الاعلى

ب- ازاله كافه المخالفات في وجيبه المقسم المراد ترخيصه ان وجدت قبل منح الترخيص

والباقي بدون تعديل

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه